

سؤال على الهاتف - إذاعة القرآن الكريم (371) - لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

في مثل هذا المساء يطيب اللقاء على مائدة العلم والافتاء في برنامجكم سؤال ام عبد الله تفضلي بالسؤال. سؤال من رسائل الجوال

هذا السؤال وصلنا من احد الاخوة يقول سؤال - 00:00:00

على الهاتف يقول عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. سؤال على الهاتف برنامج يصل السائلين بمجموعة من

العلماء المعتبرين عبر اثير اذاعة القرآن الكريم من المملكة - 00:00:23

عربية السعودية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

مستمعينا الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واسعد الله اوقاتكم كلها بكل خير. اهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة. في حلقة جديدة

من برنامجكم الاسبوعي سؤال على الهاتف - 00:00:51

في هذه الحلقة نستضيف فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار العلماء ونائب رئيس الجمعية الفقهية

السعودية الشيخ سعد السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. حياكم الله شيخ سعد ونشكر لكم استجابتكم - 00:01:12

اهلا حياكم الله وبارك فيكم وحياء الله الاخوة المستمعين اه كما نسعد مستمعينا الكرام بتواصلكم عبر وسائل التواصل المتاحة. وهذه

رقعة حياة من فريق العمل مني محدثكم ابراهيم السبيت ومن اخي مخرج البرنامج - 00:01:26

عبد الرحمن بن فهد الخنفر حياكم الله مستمعينا الكرام نبدأ هذه الحلقة باتصال من اختنا سارة من القصيم السلام عليكم. وعليكم

السلام ورحمة الله وبركاته يا شيخ انا عندي ذهب آآ استعمله في حفلات الشيخ والمناسبات - 00:01:40

شيخ هل عليه زكاة هي تسأل عن زكاة يا شيخ هي تقول ان الذهب تستعمله في الحفلات والمناسبات الحمد لله رب العالمين والصلاة

والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه واتبع سنته الى يوم الدين - 00:01:59

ما بعد فجابا عن سؤال الاخت حول الحلي المعد للاستعمال في المناسبات. هم اقول ان هذا الحلي لا زكاة فيه في قول اكثر اهل

العلم والمذهب عند المالكية والشافعية والحنابلة - 00:02:16

وهو المأثور عن اكثر الصحابة رضي الله عنهم وذلك لان قاعدة الشريعة ان الشيء المعد للاستعمال والقنية لا زكاة فيه كما قال النبي

صلى الله عليه وسلم حديث ابي هريرة ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة - 00:02:36

متفق عليه فهذه هي قاعدة الشريعة ان الشيء المعد للاستعمال لا زكاة فيه هم. واستدل اه من ذهب الى وجوب الزكاة فيه وهم

الحنفية باحاديث لا تثبت ولا تصح على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:56

كحديث صاحب اه حديث المرأة التي اتت النبي صلى الله عليه وسلم وفي يد ابنتها مسكات من ذهب اه وحديث الفتايات من الورق

التي بيد عائشة وهذه كلها ضعيفة لا تصح من جهة الرواية - 00:03:15

ولهذا قال الامام الترمذي لا يصح في هذا الباب شيء وبناء على ذلك فان القول الراجح هو ان الحلي المعد للاستعمال لا زكاة فيه نعم

احسن الله اليكم شيخ سعد - 00:03:34

معنى الخسارة طيب اه ذهبت لك يا شيخ سعد ذكرتم ان الذهب المعد للاستعمال احيانا يكون هذا الذهب كثيرا جدا لدى بعض

الاخوات وقد لا تستعمله يمر عليه ربما السنة والسنين لا تستعمله. هل يعتبر هذا من المعد للاستعمال؟ ام يعتبر اه من الذي يزكى -

نعم هو من المعد للاستعمال ما دامت النية انه آآ اشترته المرأة بقصد استعماله في المناسبات هو معدل الاستعمال مم. وحتى لو مر عليه سنة او اكثر فالعبرة بالنية هنا والنية لها اثر كبير في ابواب الزكاة. صحيح - 00:04:06

فما دامت النية هو استعماله في المناسبات فلا زكاة فيه معنا اخونا ابو عبد الله من الطايف السلام عليكم ورحمة الله. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته لدي ثلاث اسئلة الله يحفظك العاجل. طيب تفضل السؤال الاول - 00:04:26

السؤال الاول رجل يعالج المرضى او المسحورين والمعنيين لكن يستخدم جن يدعي ان يستخدم جن مسلمة هل يجوز الذهاب اليه نعم لا يطلب مقابل ولا يطلب اي شيء طيب تفضل يا شيخ. لا لا لا يجوز لا يجوز الذهاب اليه. لان هذا الذي يستخدم الجن -

00:04:41

لن يخدمه الجن الا اذا وقع في امور كفرية وشركية واما دعواه انه انه يستخدم جن المسلمين فلا يسلم بهذا وما الذي يثبت انه

يستخدم جن مسلمين وما الذي يثبت انه اذا استخدم هؤلاء الجن او لا يرتكب امورا كفرية - 00:05:03

ولذلك فمثل هذه الدعاوى لا تقبل ولهذا فهذا لا يجوز عمله ولا يجوز الذهاب اليه السؤال الثاني الله يحفظك عندي قطعة ارض كنت ناوي آآ اني آآ ابني عليها بعد فترة لكن الحين يراودني آآ - 00:05:21

بما اني نقلت من المنطقة اللي هي فيها اني ابيعها. النية لا زالت متذبذبة. وش الوضع فيها الاصل يعني يعني انت الان ما زالت اني ما زلت مترددا في النية لن - 00:05:43

بشيء. في البداية كانت اني ابني فيها لكن بحكم اني نقلت من المنطقة لو جابت قيمة اني ابيعها وابني في مكان ثاني او لا لكن ما جزمت بالنية لا بعد - 00:05:53

وتذبذبها اذا هذه الارض لا زكاة فيها ما دمت لم تجزم بنية البيع فلا زكاة فيها الله يحفظك. طب اخر سؤال الله يجزاك خير اذا وظيت صلاة الظهر ما نويت اشترطت اني اصلي الظهر بهذا الوضوء. يعني قبل الظهر بنص ساعة. ودخل وقت الظهر اصلي بالوضوء هذا ولا اتوظا للظهر؟ نعم تصلي بهذا الوضوء ما - 00:06:05

تصلي به صلاة الظهر وانشأته صلاة العصر وما شئت من الصلوات فالقاعدة انك اذا توضأت وضوءا مشروعاً فتصلي به ما شئت حتى لو لم تنوي ان تصلي به هذه الصلوات - 00:06:27

تمام اذا توضأت لصلاة الضحى لك ان تصلي به الظهر لك ان تصلي به العصر لك ان تصلي به ما شئت. بل حتى مثلا لو توضأت لاجل تلاوة القرآن مثلا لاجل مس - 00:06:42

مصحف فلك ايضا ان تصلي به. فلا يشترط هنا نية الوضوء لكل صلاة وانما المشترط هي ان تنوي وضوءا مشروعاً الله ينفع بعلمك ويجزاك خير يا شيخ شاكر لكم بارك الله فيك. حياك الله. احسن الله اليكم شيخ سعد. اه بالنسبة للشيخ سعد ايضا للنية هذه البعض يسأل اه انني توظأ - 00:06:52

ولم اكن انوي ان البس بعد الوضوء جوربين او شرابين ثم بدا لي ان البسهما بهذا الوضوء هل له ذلك نعم له ذلك لا يشترط ان انه قبل الوضوء ينوي ان لبس الجوربين. فما دام انه قد توضأ وضوءاً مشروعاً. نعم. ثم بدا له بعد - 00:07:12

وذلك ان يلبس الجوربي فلا بأس احسن الله اليكم معنا اخونا عبد العزيز من جدة ايوا السلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله آآ شيخ حفظك الله عندي سؤال نعم تفضل السؤال الاول آآ وجدت طفل انا في مشفى - 00:07:30

ولدت له امه يعني وتركته وذهبت فاخذته ونسبته الي يعني آآ قال لي مدير المستشفى خذ الولد وتبناه فتبنت الطفل الان عمره تسع شهور وهو باسمي وبعدين سمعت انه لا يجوز ان ينسب الولد الى غير ابيه. فهل في ذلك شيء - 00:07:45

لا لا يجوز ان تتبناها تبني الاسلام ثم اه ابطل ابطله الله تعالى بقول الله عز وجل ادعوهم لابائهم واقسطوا عند الله لا يجوز ان تنسبه اليك وانما تحسن اليه تكفله وتحسن اليه - 00:08:01

وانت على اجر بل قال بعض اهل العلم انا كفالة اه اللقيط او من كان في حكمه آآ انه اعظم اجرا من كفالة اليتيم لان اليتيم له اقارب

يمكن ان يحسنوا اليه وان يرعوه وان يكفلوه اليتيم له اعمام له احوال له اقارب لكن هذا اللقيط الذي لا يعرف لا - 00:08:17
يعرف اقاربه ليس له احد فكفالاته والاحسان اليه قد تكون اعظم اجرا من كفالة اليتيم اه الاحسان اليه فانت على اجر لكن التبني هذا لا يجوز هذا كان موجود وفي اول اسلام ثم نسخ قال عز وجل ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله - 00:08:40
لا تتبنى هذا الطفل ولا تنسبه اليك لكن احسن اليه وانت على اجر. الله يجزيك خير يا شيخ بس كيف ادخله في المدارس يعني اذا كان يعني انا اسجله باسمين يعني كيف ما يقبلوا في المدارس ولا في الدوائر الحكومية؟ لا وزارة الشؤون الاجتماعية عندها ترتيب لهذا - 00:09:00

وتتصل بوزارة الشؤون الإسلامية في البلد الذي انت فيه. اها. فهم يرتبون مسألة وضع هوية له حتى يدخل فلعلك تتواصل مع يعني فرع للوزارة عندكم في المنطقة. نعم الله يجزيه خير يعني انا الان مسجله بشهادة ميلاد باسمي يعني الغياها يا شيخ؟ لا لابد يجب عليك ان تلغياها ما يجوز ان تنسبها اليك - 00:09:17
حفظك الله. السؤال الثاني يا شيخ انا اقسمت ايمان كثيرة وما يعني وما كفرت عنها فماذا افعل وكنت يعني عقدت اليمين بقلبك؟ ايوا عقدت اكثر من عشر مرات. لا لابد لابد ان تكفر لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم - 00:09:41
ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان. فمن عقد اليمين بقلبه فهو مؤاخذ فكفارته اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام فيجب عليك ان تكفر عن كل يمين كفارة - 00:09:59
حفظك الله يا شيخ بارك الله فيك حياك الله عبد العزيز شيخ آآ سعد آآ شيخ سعد آآ يعني فيما يتعلق بالاراضى سؤال اخير الذي قبل قليل آآ الذي اشترى قطعة ارض لو ان انسانا اقتنى ارضا من اجل بنائها ثم - 00:10:15
وبدله ان يبيعها ولكن بيعه لها ليس من اجل التجارة ان يتاجر بها ويشترى ارضا اخرى وانما من اجل شراء بيت. آآ او مسكن او شق او نحو ذلك فهل تعتبر - 00:10:31

عرض من عروض التجارة يجب الزكاة فيه اه اذا مضى على نية البيع سنة فاكثر فهنا تعلق بها حق الفقراء والمساكين واصحاب الزكاة يجب عليه ان يزيكها اما اذا كان اذا كانت نية البيع اقل من سنة مضى عليها اقل من سنة - 00:10:43
هذه لا زكاة فيها فاهم يعني جرت العادة ان من يريد ان يبيع ارضا لبناء مسكن او لبناء البناء على ارض اخرى او نحو ذلك انها المدة لا تطول فاذا طالت وبقيت سنة فاكثر - 00:11:01

اه معنى ذلك انه قد تعلق بها حقوق الفقراء والمساكين والغارمين واصحاب الزكاة نعم نعم احسن الله اليكم اه ايضا الشيخ سعد مل الصحيح يعني ان يقاس المال الاوراق النقدية تقاس بالذهب او بالفضة من اجل تحديد النصاب - 00:11:16
هذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين والقول الراجح هو الذي اقرته المجامع الفقهية وقرر ايضا مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية آآ هو آآ الاوراق النقدية وادنى النصابين من الذهب او الفضة - 00:11:35
ومن المعلوم في وقتنا الحاضر ان الفضة انها ارخص بكثير من الذهب وعلى ذلك فيكون نصاب الاوراق النقدية في وقتنا الحاضر هو نصاب الفضة هو نصاب الفضة فينظر كم يعادل آآ الجرام من الفضة بالريالات فاذا قالوا مثلا انه يعادل اربعة ريالات - 00:11:55
نضرب هذا الرقم في خمس مئة وخمسة وتسعين خمس مئة وخمسة وتسعين هو نصاب الفضة في الجرامات في عمره بخمس مئة وخمسة وتسعين في سعر اجرام من الفضة فيخرج لنا نصاب الورق النقدي - 00:12:16

معنا اخونا عبد الوهاب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فضيلة الشيخ بس بدي اتصال عن التأمين الطبي المصروف من قبل جهات العمل يكون اه طبعا تأمين اه بطاقة للموظف ووالديه احيانا واحنا نشمّل بعض الابناء -

00:12:31

اه التأمين هذا لم تذهب منتصف اه اجراءك اللي هو العمليات والامور الطبية كلها بدون مقابل. وبعض الانواع منها يكون مقابل نسبة تدفع نسبة من اجمالي المبلغ يعني حكمه الشرعي يا شيخ - 00:12:52
التأمين الطبي لا يخلو ممن يكون شركات تمارس التأمين التجاري فهذا وقد منعت منه مجامع فقهية او ان يكون تأمينا طبيا لشركات

تمارس التأمين التعاوني. فهذا جائز وعندنا في المملكة وجد والله الحمد شركات - 00:13:08

تمارس التأمين التعاوني بانواعه ومنه التأمين الطبي والتأمين الصحي فلذلك اذا يعني اردت ان تستفيد من التأمين الطبي فيمكن ان تختار شركات تمارس التأمين التعاوني. ونحن في هذا البرنامج لا نسمي شركات معينة حتى لا نجعل لها آآ - 00:13:33

دعاية فيعني بإمكانك ان تسأل آآ المشايخ المهتمين بهذا ويخبرك باسماء الشركات التي تمارس التأمين التعاوني المنضبط بالضوابط الشرعية جزاكم الله خير. حياك الله شكرا جزيلنا ايضا معنا اخونا علي من جازان - 00:13:55

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. كيف الحال؟ حياك الله يا علي. الله يجزاك خير انا عندي ولد صار عنده حادث صدم انسان اعترض وكذا على رجله - 00:14:14

وتوفي الرجل وجاء المرور قرر خمسين في المئة والولد وصل صوم بس صابه اعكم مرط كذا في المعدة والولد مرة تعبان فما ادري يجوز له يفطر ويواصل ام نعم نعم يجوز له ان يفطر في هذه الحال لانها يعتبر مريضا - 00:14:25

فكما انه يجوز الفطر في نهار رمضان يجوز لها الفطر هنا في هذا الصيام صيام الكفارة ويكمل بعدما اه يعني اه تنتهي الوعدة ويشفيه الله تعالى اه يكمل الصيام وهذا الفطر لاجل هذا المرض لا يقطع التتابع - 00:14:44

المشترط في صيام الكفارة فان شاء الله بارك الله فيك جزاك الله خير يا شيخ حفظك الله اه احسن اليكم شيخ سعد ايضا من الاسئلة هذا سؤال من احد الاخوة اه يقول انني احيانا اقرأ القرآن - 00:15:02

وبعد ان اختمه آآ انوي ثوابه لابي المتوفى. هل يجوز مثل ذلك هذا محل الخلاف بين اهل العلم والاقرب انه يجوز كما رجح ذلك ابن القيم والجماعة ولكن الافضل آآ الا يفعل هذا - 00:15:17

وان يجعل ثواب التلاوة لنفسه واما اذا اراد نفع آآ ابيه المتوفى فيدعو له كما ارشد الى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم في قوله اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث - 00:15:37

وذكر منها او ولد صالح يدعو له كذلك ايضا يتصدق عنه وافضل الصدقات الصدقة الجارية التي هي الوقف لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق صدقة جارية وكذلك ايضا لا بأس بان - 00:15:51

آآ يعتمر عنه وان يحج عنه هذه كلها اه ورد ما يدل على جوازها وعلى وعلى ان ثوابها يصل الى الميت اما تلاوة القرآن واهداء الثواب للميت فمحل خلاف كما ذكرت - 00:16:08

وان كان الاظهر هو جواز ذلك نعم. نعم. احسن الله اليكم. سواء كان المهدي له حيا او ميتا او يختلف الشخص لا هو الكلام في اهداء الثواب والتلاوة للاموات. للاموات ايه نعم - 00:16:25

اي نعم. احسن الله اليكم معنا اخونا محمد من الرياض السلام عليكم فضيلة الشيخ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته اه لو تكرمت يا فضيلة الشيخ اه رحنا نعمل عمرة انا وزوجتي ووالدتي - 00:16:37

تمام؟ وفي الشوط الخامس من الطواف آآ تعبت ومرضت والدتها ولم تستطع آآ اكمال الطواف ومكانا لطريق الا ان ارجع بها الى الفندق في الشوط الخامس نعم آآ فذهبنا للفندق وآآ طرحنا وكده - 00:16:54

وبعد كده رجعنا لاكمال الشوط السادس والسابع اه انا انا بس يعني افتييت لنفسي ولا كيف يعني؟ رجعت باب الناس فقالوا لي لا العمرة كذا ناقصة وفيها اشكالية يعني فنرجوا التوضيح لو تكرمت الله كم كم الفاصل يعني لما ذهبت الى فندق ثم رجعتكم كم - 00:17:14

والله اخدنا يمكن اقل شي اه ثلاث ساعات. او اربعة بس ادفع فاصل طويل ثلاثة واربع ساعات فاصل طويل كان عليكم ان تعيدوا الطواف من جديد طيب ما التصحيح يا فضيلة الشيخ الحين - 00:17:37

ولابد ان تذهب ان تذهبوا جميعا وتعيدوا العمرة انتم الان ما زلتم غير صحيح. ما موجودين نعم انتم في مكة الان لا لا احنا انا الحين انا الحين في الرياض وهم ذهبوا - 00:17:52

لا لابد لابد انكم جميعا ترجعوا الى مكة وتأتوا بالطواف والسعي الحلقة والتقشير بالنسبة لك وبالنسبة للنساء التقشير لان ما وقع آآ

غير صحيح لان الطواف اشترط لصحته اه ان تكون اشواطهم متوالية - [00:18:07](#)

فهذا الفاصل الطويل هذا لا يصح مع الطواف اذا من من التصحيح لابد من ان تذهبوا وتصححوا عملكم هذا. فينبغي السؤال وانتم في مكة ما ما فيها فدية ولا شيخ احنا صراحة الموضوع جا كذا يعني - [00:18:29](#)

فما في ما في طريقة للفدية او لا لا لابد لابد من الرجوع لابد من الرجوع ويعني تبقون على احرامكم حتى يتيسر لكم الرجوع لانهم لا محرمون يا شيخ؟ اي نعم تتابعون الان محرمين - [00:18:45](#)

شكرا يا محمد الله يعطيك العافية هنا محمد ايضا وعليكم السلام ورحمة الله حياك الله محمد الله يحفظك آآ انا كان معي عشرة ريالات ورقة واحدة الو. نعم نعم. اردت ان اصرفها بريالات - [00:19:02](#)

نعم الشخص الذي صرفه لي صرفها لي تسعة ريالات وقال الريال هذا دعا هدية هذولا يدخلون باب الريال لكن هو شرط عليك من البداية انه يصرف عشرة بتسعة؟ لا لا كان يصرف عشرة هو لكن باقي ريال ما ما وجده - [00:19:17](#)

وانت نويت انها هبة له نعم لا بأس يعني هو يكون قد صرفك اه تسعة بتسعة والريال الزائد اه اردت ان يكون هبة له او صدقة هذا لا بأس به - [00:19:34](#)

لانه لم تنم من البداية مصارفة عشرة بتسعة انما اردت مصارفة عشرة بعشرة لكن حيث انه لم يجد ريالاً فنويت ان تكون المصاربة تسعى بتسعة والريال الزائد هذا نويت انه هبة له فلا بأس بذلك. الله يحفظك شيخ - [00:19:49](#)

حياك. حياك الله محمد اه شيخ سعد يعني طالما انه تحدثنا عن الصرف يكثر بين الناس الان مثلاً يذهب الى اه محل صرف او بقالة ونحو ذلك يعطيه خمس مئة ريال يقول اريد ان اصرف فيعطيه - [00:20:07](#)

يقول الباقي تأتي تأخذها في مثلاً بعد العصر وفي وقت اخر. فهل مثل هذا الصرف يجوز هذه المسألة اختلف فيها العلماء فمنهم من منعها وقال ان الصرف لصحته التقابض وان القدر المتبقي آآ لم يحصل فيه التقابض - [00:20:18](#)

فلا يجوز والقول الثاني في المسألة ان هذه لا بأس بها وينوي الصرف فيما قبض ففي المثال الذي ذكرت اذا اعطاه مئتين ينوي مصارفة في مئتين فقط كأنه صرف مئتين بمئتين - [00:20:38](#)

والباقي ينوي انه عنده وديعة اه يستلمون في وقت اخر وهذا القول هو القول الراجح وهذا قد نص فقهاء الحنابلة على ما يشبهه فيعتبر اذا ينوي المصارفة فيما تم صرفه بالفعل - [00:20:52](#)

وما لم يتم صرفه ينوي انه وديعة عند صاحبه يأخذه متى ما اراد نعم احسن الله اليكم شيخ سعد آآ ايضا هذا سؤال من احد الاخوة يقول الشيخ سعد وجدت مئة - [00:21:08](#)

اه مئة ريال في مكان فسيح يعني يقول في مثل الصحراء اه ثم مشيت ووجدت مئة اخرى يقول الان معي مائة ريال لا ادري ما افعل بهما هذه لقطة الواجب علينا ان نعرفها سنة كاملة - [00:21:23](#)

فنادى صاحبها والا فهي له مم. والتعريف وقتنا الحاضر اصبح متيسرا اكثر من اي وقت مضى تعريف في مثل هذا ان يضع ورقة في الموضع الذي وجد فيه هذا المبلغ - [00:21:40](#)

ويكتب في هذه الورقة عثر في هذا المكان على مبلغ نقدي فمن كان له فليتصل على هذا الرقم ويضع رقم جواله واذا مضى على ذلك سنة كاملة ولم يتصل عليه احد فالمبلغ له - [00:21:54](#)

نعم احسن الله اليكم شيخ سعد لكن مئة ريال ومئة ريال هل تعتبر مما تقوم لها همة اوساط الناس يا شيخ سعد او انها اقل من ذلك؟ نعم نعم هذه لا شك مئة ريال فاكتر - [00:22:08](#)

فالتفت لائمة اوساط الناس انما الشيء اليسير الذي لا تلتفت لائمة اوساط الناس يعني ريال او خمسة ريالات او حتى عشرة ريالات ربما نقول هذه لا تلتفت لائمة اوساط الناس - [00:22:19](#)

لكن بالنسبة لمئة ريال لا شك انها تلتفت لها همة اوساط الناس فيجب تعريفها. نعم. لكن هل له ان يتصدق بها مباشرة شيخ سعد ليس له ان يتصدق بها بل يعرفها لان حكم اللقطة معروف. هم. والنبي عليه الصلاة والسلام قال عرفها سنة. فان جاء صاحبها والا فهي لك -

وهذا مما يخطئ فيه بعض الناس يعني بعظ العامة يأخذ اللقطة ثم يقول اتصدق بها. هم. نقول لا. تأخذ اللقطة بتعريفها بقصد تعريفها سنة كاملة والا اتركها ولهذا فان الالتقاط الصحيح في الالتقاط انه مكروه الا لمن وثق من نفسه - [00:22:51](#)

القيام بالتعريف اما من لم يثق من نفسه فانه يكره في حقه الالتقاط اللهم الا آآ ان يغلب على ظنه انه لو لم يلتقط هذه اللقطة لربما سرقت او ضاعت على صاحبها. نعم. فحينئذ اه يستحب له اه الالتقاط. وبعض اهل العلم يقول انه يجب - [00:23:10](#)
ولكن الاقرب هو الاستحباب اه طيب عفوا شيخ سعد لكن لو اراد اه هو يقول لا يريد ان يتحمل هذه مسؤولية هذه هذه النقط او هذه المئين والتعريف بها لمدة سنة قال انا - [00:23:30](#)

اريد ان ارجعها مكانها فهل له ذلك اذا مضى على ذلك مدة اليس له آآ هذا؟ لان ارجاعها الان ليس له كبير فائدة واخذها من مكانها وربما ان صاحبها بحث عنها ولم يجدها - [00:23:44](#)
ولذلك هو امام هذا الاشكال. نعم. يتصدق بها. يتصدق بها ومع ايضا التوبة الى الله تعالى. لانه اه كان عليه ان يقوم بواجب التعريف لان التعريف واجب عليه فحيث ان هذا لم يتم - [00:23:57](#)

فيتصدق بها ويكفي هذا ولذلك يعني من الاخطاء الموجودة عند العامة هو انهم يأخذون اللقطة ويقولون نريد ان نتصدق بها نقول يا اخي اللقطة الواجب فيها التعريف سنة كاملة. اذا وثقت من انك ستقوم بالتعريف سنة كاملة فخذها. وعرفها وانت مأجور - [00:24:13](#)

ان شاء الله ان اتى صاحبها والا فهي لك اما اذا لم تثق من نفسك هذا فاتركها اتركها ولعل صاحبها ان يأتي اليها ويجدها. اما ان تأخذها ولا تعرفها وتقول اريد ان يتصدق بها - [00:24:38](#)

فهذا الحقيقة يعني يعتبر آآ اخلال منك في القيام بواجب التعريف نعم. نعم احسن الله اليكم شيخ سعد معنا اخونا محمد النجار حياك الله يا شيخ ازي حضرتك تفضل الشيخ يسمعك الله يحفظك. والله يا شيخ انا المشكلة عندي ان انا بيجي لي تهياؤات كثير - [00:24:54](#)

رجالة ذات الله والعياز بالله كثير وباشك وخايف وانا في الصلاة وفي القرآن يعني بحس بقلبي كده هيتقطع وعقلي التفكير صعب جدا ليل نهار وفي كل وقت والله يا ستي - [00:25:14](#)

ناقص نعم هذا لا يضر وهذا قد اشتكى بعض الصحابة آآ للنبي صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة وقالوا يا رسول الله ان احدنا ليجد في نفسه ما يتعاضم ان يتكلم به. نعم. فقال عليه الصلاة والسلام - [00:25:32](#)

اوجدتموه؟ قالوا نعم. قال ذاك صريح الايمان يعني ذلك الدليل على قوة الايمان لان الشيطان قد ايس من من هذا الانسان في حب ان يشوش عليه بمثل هذه الافكار هذه لا تضر الانسان بل دليل على قوة ايمانه بشرط الا يتكلم بها. لا ما بتكلم بها وبخاف جدا وبتجي لي تهياؤات كثير جدا - [00:25:47](#)

في الصلاة وفي قراءة القرآن اسمع القرآن اتخيل اشياء والعياز بالله وحشة جدا واخاف جدا واحس كده ان انا يعني عايز اخبط دماغي في الحيط من من الافكار اللي بتجي لي واقول يا رب يشفيني وادعي كثير واصلي وربنا - [00:26:10](#)

يشفيني يا رب ودعواتك والله يا شيخ. لا لا ابد ابد اطمئن اطمئن هذا هذه لا تضر. وهذه قد اشتكى بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم منها والنبي عليه الصلاة والسلام اخبر بانها لا تضر بل هي قال ذاك صريح الايمان. واذا اتت اليك هذه الوسوس فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - [00:26:26](#)

وقل اعوذ ربي اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك ربي يحضرون وايضا جاء في بعض الروايات انك تقرأ اه سورة قل هو الله احد وفي بعضها انك تقول امنت بالله ورسله وتعرض عنها تنتهي. يعني اذا اتتك هذه الافكار قل اعوذ بالله اعوذ بالله من الشيطان وانتهى يعني فكر في شيء اخر اي نعم ولا تترك لا - [00:26:46](#)

لا تترك ما دامت يعني في حيز التفكير يعني لم تتلفظ بها. التفكير يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عفا لامتي ما به انفسها ما

لم تعمل او تتكلم. فحديث النفس هذا مغفو عنه - [00:27:06](#)

لكن الذي يؤخذ به الانسان هو ان يتكلم بهذا الشيء او يعمل به. فهذا من رحمة الله تعالى بعباده المؤمنين ان هذه الوسواس وهذه الافكار النفس انه لا يؤاخذ به المسلم. وانما هو مغفو عنه - [00:27:22](#)

نعم الحمد لله الحمد لله يا شيخ اه ايضا معنا عبر الهاتف كذلك الاخت المتصلة وهو اخر اتصال معنا في هذه الحلقة اختنا امنة الو السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله - [00:27:36](#)

لو سمحت ولكم الشيخ. شيخ اسمعك تفضلي يا اختي اه يا شيخ لو سمحت ما حكم رفع الشعر عند النساء طلع في فتوى انه رفع الشعر للاعلى ايه عند النساء - [00:27:47](#)

اي نعم رفع الشعر في اعلى الرأس لا يجوز لانه اه يشبه ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صنفان من اهل النار لم ارها قط نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن - [00:28:00](#)

اسمنة البخت فالتى تجعل شعرها للاعلى على هيئة او يشبه اه سنام البخت يعني الابل هذا لا يجوز اما لو كان ليس في الاعلى وانما على الجنب الايمن او الايسر او الخلف - [00:28:16](#)

فالقول الصحيح ان هذا لا بأس به لكن الممنوع هو ان تجمع الشعر على اعلى الرأس حتى يكون كهيئة السلام فهذا هو الذي لا يجوز نعم طيب يا شيخ الله يجزاك خير - [00:28:33](#)

صبغ غير الاسود تبغى الشعر غير الاسود لا بأس بها الصبغ غير الاسود جائز ولا بأس به طيب والعدسات العدسات للنساء جائزة سواء كانت عدسات ملونة او غير ملونة كلها جائزة وهي من الزينة الجائزة - [00:28:47](#)

تكفى يا شيخ شكرا طيب يا شيخ الروايات هذي جائزة ليش؟ الروايات الروايات قراءة الروايات اي نعم. ايوة. بحسب طبيعة الرواية اذا كانت الرواية خالية من المحاذير الشرعية وانما يعني يستفيد منها الانسان اه تقوية لغته - [00:29:04](#)

يعني يستفيد منها آآ يعني فوائد القراءة ونحو ذلك هذا لا بأس به اما اذا كانت الرواية مشتملة على محاذير شرعية كأن يكون فيها اه يعني تصوير لامر غير لائقة او نحو ذلك فانها لا تجوز - [00:29:26](#)

لا نستطيع ان ان نعطيها حكما عاما هي بحسب بحسب طبيعتها نعم يعني مثله مثله يا شيخ سعد مثل بقية الكتب المكتوبة الموفية المفيدة النافعة او حتى مثلا لا تخلو آآ اقصد يعني ليس فيها - [00:29:46](#)

الشرعية كما ذكرت مثلها مثل بقية الكتب يعني. نعم نعم يعني لا لا نستطيع ان نعطي فيها حكما نعم احسن الله اليكم شيخ سعد وبارك الله فيكم. شكرا لك يا امنة - [00:30:03](#)

الله يجزيك خير حياكم الله اذا بهذه الاجابة ايها الاخوة المستمعون الكرام نصل الى نهاية هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة على اسئلتكم وفضيلة الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار - [00:30:13](#)

العلماء شكرا جزيلًا لكم شيخ سعد وجزاكم الله خيرا. وشكرا لكم وللأخوة المستمعين كما نشكركم مستمعينا الكرام على حسن متابعتكم حتى نلتقي بكم في حلقة قادمة هذه ارق التحايا مني محدثكم ابراهيم السبيط ومن مخرج البرنامج - [00:30:25](#)

عبد الرحمن بن فهد الخنفرى استودعكم الله ايها الاخوة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته على المودة والاخاء نلتقي واياكم على مائدة من موافد الافتاء. سؤال. سؤال على الهاتف مع اجمل تحية من سبيت سبيت وعبد الرحمن الخنفرى - [00:30:41](#)